


على الغائب في لا يجوز قس لا يصح التكمال بجراد رقتيه في حيز العقبهم تش سمع الشهادة على الزوج وبالكلشي لا يسمع
شي من ذلك قس يجوز الحكم بشاهد وبيعتهم في لا يجوز قس الطرح مكره وليس حرام ويسمى شهادة لا يحرم في لا يسمع
شهادة لا عبثي من ملكه الصالحين احد من ابويه او اولاده او ولده وله عتق في يعتق عليه جميع منسبه قس الاولاد
والذين الرضا في الكفو ملكه في عدم الاعتق عليه في حيز السيد بيع المترج في لا يجوز قس الاولاد الجارية
بولد من غير سيدها فلا يكون حر في معتق امه قس يجب ان يبيع من مال الكفاية يبيع في لا يجب قس لا يجوز
اللاب ان يكتا ببنه في يجوز ذلك قس اذا تزوج بامته ولد منها ولد لم ينهزها من سيدها لا يكون ام ولد
في يكون ام ولد قس اذا وطئ رجل امه ابنته لم يورث ام ولده في يصير ام ولد قس اذا وطئ رجل امه ابنته في جازت
منه جارية على اب مهورها في لا يجب قس لا يجوز للتسدان تزوج امه ولده من غير انهما في يجوز ذلك في اسلام
علي من اتبع الهدى والمسائل التي خلفت اليه في هذا الكتاب

١٤٥٧

مفك اذا عمل البصير قبل ان جرى عليه القلم حسنات كملوة التناخلة وغيرها كان الثواب له
لا لا بويه لانه ليس له الاما سي فلو علمه الاب كان للاب ثواب التعلم ^{فصوى ظهر}
ان من البيان لسبحي قاله من قدم رحلان من المشرق فخطبا بديانة و محسنات الفاظ فتعجب الذين بها منها بعد
ان بعض البيان بمثابة السيرة في ملك القلوب اودع البوعن الايمان بمثل هذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق
ومفهوم اذا صرف الى الباطل ^{ابن ملك من عتق}

وقيل سمى الاسكندر في الله تعالى لانه بلغ مغرب الشمس ومطلعها قيل سمى في القرين عبد الله اما سمى بدين القرين لانه
في انوم كانه من الاثر الى انشا فاهذ يعرف في التمر فقصر ذلك على قومهم في بنى القرين وقيل لانه ملك الكروم
والفارس وقيل لانه انقرو في زمانه قران من الكناز هو حسي وقيل لانه دخل الثور الظلم وقيل لانه كان له
قرنان نوارهما العانة وردي انه امر قومه بتقوى الله ففرضوه على قران الايمان فمات ضعيفا ثم امرهم ثانيا بتقوى الله
ففرضوه على قران الايمان فمات فاحياها الله وعاش بعد ذلك الفأ وستائة وقيل ستة الفان ^{عنه الامام}



Copyright © King Saud University